فتاوى الجامع الكبير - 22 - فتاوى الصوم ورمضان للشيخ الإمام ابن باز -رحمه الله- كبار العلماء

140 ما حكم من تعجز عن صيام قضاء رمضان لحملها ومرضها؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

اذا ارادت المرأة ان تصوم قضاء شهر رمضان الذي مضى ولكنها لا تستطيع اصابتها بفقر دم ومع حامل تتألم وتخاف اذا صامت المركز على صحتها وصحة جنينها وكذلك تخاف ان يأتى الشهر المقبل - <u>00:00:00</u>

وهو رمضان ومع ذلك لم تقضي الشهر الاول لانها بدأت الحمل ولم تستطع آآ مساندة الحملة بقضاء الحكم عليها ان شاء الله تصوم وتقتل حتى تكمل قبل رمضان هذا هو الواجب عليها - <u>00:00:21</u>

والحمد لله ومرضى في حكومته وليس على ولكنها تؤجل الا قوله بعد رمضان ولكن لان بعضهم لا يضرهم كثير من الحالات نعم -00:00:42